جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم التشريعات الاجتماعية

اللجنة الخماسية

محكمة النزاعات العمالية فى ضوء قانون العمل المصرى

دراسة مقارنة

رسالة لنيل درجة الماجستير فى الحقوق

مقدمة من
السيد/ على حسن إبراهيم عمارة
رئيس المحكمة
بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية

تحت إشراف
الأستاذ الدكتور/ أحمد حسن البرعى
أستاذ ورئيس قسم القانون الاجتماعى
بكلية الحقوق – جامعة القاهرة

القاهرة فى 2005 – 2006

جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم التشريعات الاجتماعية

اللجنة الخماسية

محكمة النزاعات العمالية فى ضوء قانون العمل المصرى

دراسة مقارنة

رسالة لنيل درجة الماجستير فى الحقوق

مقدمة من
السيد/ على حسن إبراهيم عمارة
رئيس المحكمة
بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية

لجنة الحكم والمناقشة:

الأستاذ الدكتور/ أحمد حسن البرعى مشرفاً ورئيساً

أستاذ ورئيس قسم التشريعات الاجتماعية بكلية الحقوق – جامعة القاهرة.

أستاذ دكتور/ نبيلة رسلان عضواً

أستاذ القانون المدنى – ووكيل كلية الحقوق – جامعة طنطا

أستاذ دكتور/ محمد أحمد إسماعيل عضواً

أستاذ ورئيس قسم التشريعات الاجتماعية – كلية الحقوق – جامعة بنى سويف

القاهرة فى 2005 – 2006

بسم الله الرحمن الرحيم

قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي *
وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * وَاحْلُلْ عُقْدَةً
مِّن لِّسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي

صدق الله العظيم

سورة طه الآيات25-28

إهداء

إلى كل صاحب فكر حر مستنير

إلى كل صاحب قلم خط بيده كلمة تنير طريق الإنسانية

إلى كل من يشارك بالحوار وبالرأي والفكر البناء

من أجل تقدم هذه البلاد.

ما الفضل إلا لأهل العلم إنهموا

على الهدى لمن يستهدى إدلاء

ففز بعلم تعش حيا به أبداً

الناس موتى وأهل العلم أحياء.

مقدمة

لما كانت جمهورية مصر العربية قد اتجهت مؤخراً إلى الأخذ بنظام الاقتصاد الحر، أى أليات السوق، بعد إنضمامها إلى اتفاقيات التجارة العالمية، فقد اقتضى ذلك إصدار قانون عمل جديد، يتمشى مع الوضع الجديد، وبصفة خاصة بعد بدء سياسة الخصخصة، أى تحويل القطاع العام إلى القطاع الخاص، وقد أبرمت إتفاقية بين الحكومة المصرية ومنظمة العمل الدولية، بشأن إعداد وإصدار قانون عمل جديد، وقد صدر فعلاً هذا القانون تحت رقم 12 لسنة 2003[1] ¡ ( ).

من بين ما استحدثه المشرع فى قانون العمل الجديد ¡ نظاماً جديداً للفصل فى المنازعات العمالية أسماه "اللجنة الخماسية"¡ تتكون من عناصر قضائية وأخرى غير قضائية إعمالاً لمبدأ الثلاثية الذى يسود علاقات العمل ¡ ويحتم ضرورة التشاور بين أطراف علاقة العمل¡ للوصول إلى تسوية ودية للمنازعة العمالية¡ وفى حالة تعذر ذلك¡ فإن سرعة الفصل فى المنازعة هو الهدف المنشود.

وقد وضع المشرع للجنة نظاماً فصلته أحكام المواد 70 ¡ 71 ¡ 72 من القانون وبموجب هذه النصوص أضفى عليها المشرع صبغة قضائية ¡ وأعطاها اختصاصاً جامعاً مانعاً يمكنها من الفصل فى المنازعات التى تثور بين العامل وصاحب العمل فى أقصر وقت ممكن¡ مراعاةً لمصلحة الطرفين.

فقد لاحظ المشرع أن قضايا العمال تبقى أمام المحاكم سنوات عديدة ولا يقدر العمال عادة على الانتظار الطويل ¡ فيعد لون يائسين وقد خسروا فوق خسارتهم¡ وإزدادوا بذلك فقرا على فقرهم، ووجه الخطورة هنا أن يفقد العمال ثقتهم

(Ì) السيد عيد نايل – قانون العمل الجديد وحماية العامل من مخاطر البيئة، دار النهضة العربية، طبعة 2003 Õ 28.

( ) صدر قانون العمل الجديد ونشر بالجريدة الرسمية فى العدد 14 مكرر بتاريخ 2003/4/7 وعمل به إعتباراً من يوم 2003/7/7.

فى السلطة القضائية، هذه السلطة التى لم تقم أصلاًÅلا لإعطاء كل ذى حق حقه¡ وإيقاف كل معتد عند حده.

أهمية موضوع الدراسة:

لعله لم يقدر لقضية ما أن تلقى من الذيوع والانتشار على الصعيد الوطنى والقضائى، ما لقيته "اللجنة القضائية الخماسية"، باعتبارها المحكمة المستحدث تشكيلها ونظامها إستثناءاً من القواعد المقررة بقانون السلطة القضائية، والتى تنظم تشكيل ونظام المحاكم العادية، فضلاً عن أن هذه الهيئة الجديدة أنيط بها سلطة الفصل فى منازعات لأشخاص يقدر عددهم بنحو ثلث المجتمع المصرى، أولئك هم العمال واصحاب الأعمال الخاضعين لعلاقات العمل الخاصة، ومن تحكمهم قوانين ولوائح تحكم علاقات العمل، جنباً إلى جنب بجانب قانون العمل، ومن ثم كانت أهمية موضوع هذه الدارسة فى عدة نواح¡ على النوح التالى:

أولاً: من الناحية العلمية:

نظراً لحداثة العمل بنظام "اللجنة الخماسية" ، وضألة التشريع المصرى فى خصوص تنظيم تلك اللجنة، بالمقارنة بالمواد المنظمة لمحكمة مجلس العمال الفرنسية، منعت الباحثين من الأهتمام بهذه اللجنة فندرت المباحث وأنعدمت المراجع ولكن الضرورة العملية وãا يعرض على المحاكم من منازعات بين أصحاب العمل وبين العمال، تجعل الحاجة ماسة، إلى بحث يسد هذا الفراغ، أو يمهد للآخرين القيام بهذا العمل.

ثانياً: الناحية العملية:

دفعت إلى هذه الدراسة دفعاً ، لما وجدته من خلال ولايتى للقضاء العمالى فى الأعوام المعاصرة والتالية، لصدور قانون العمل الجديد من الحاجة الماسة، إلى بسط المستحدث من قواعد قانون العمل الجديد، وجمع ما صدر بشأنها من أحكام بشكل يسهل معها تعرفها، وكان هد فى أن يقف الباحث على الرأي فى يسر، ولهذا لم أهتم بما لا طائل وراءه من مقدمات حتى لا تضيع الحقيقة.

ذلك أنه منذ نشأة اللجنة الخماسية، فقد كثرت التساؤلات والاستفسارات والدفوع من قبل المحامين، وهذه الدراسة تحاول تفسير ما يثور حول موضوعها من غموض، أى تحاول فيها أن نجد إجابات أو استفسارات للأسئلة التى تثيرها وجود هذه اللجنة وما أفرزه التطبيق العملى لنظامها من مشاكل وصعوبات عن طريق فهمها وتقصى أسباب وجودها.

الهدف من الدراسة:

إن الهدف دائماً هو الوصول إلى العدالة "كبد الحقيقة ولبها"، العدالة الفارقة بين ما لكل الإنسان من حقوق، وما عليهم من واجبات، العدالة التى لو حيد عنها، لكانت حياتهم إلى الفوضة أقرب، وكانت نظم علاقاتهم إلى الجور والظلم أدنى، وكان الخطر على حياتهم أبلغ(ï).

ونعتقد أننا نحاول إجراء دراسة دقيقة ومنظمة وناقدة ¡ للتوصل إلى حلول لمختلف المشكلات التى يواجهها المهتمين بدراسة اللجنة¡ وتثير قلق وحيرة القائمين على التطبيق، ذلك أننى خرجت من سلسلة التجارب بنتيجة¡ وهى أن مسائل العمل وقضاياه تحتل المقام الأول بين سائر القضايا، من حيث دقتها من الناحية القانونية، وصعوبة الفصل فيها، وضخامة المجهود الذى يتطلب هذه القضايا، فضلاً عما يقترن بحداثة تطبيق النصوص الجديدة من صعوبات، يلقاها ويعرفها المشتغلون بالقانون . وقد شعرت من خلال موقع عملى بحاجة المكتبة القانونية عندنا حاجة شديدة إلى دراسÊ عميقة، تتناول اللجنة الخماسية، فتأتى هذه الدراسة بين هذه الدراسات¡ وقد تكون بعيدة عن حد الكمال، وقد أخرجناها، ونحن أول من يلمس مواضع النقص فيها¡ ولكن عذرنا فى ذلك أنها تسد فراغ.

مناهج البحث:

(ï) أحمد عبد الكريم سلامة – الأصول المنهجية لأعداد البحوث – الطبعة الأولى بدون ناشر Õ 13.

لا يكتمل البحث العلمى إلا بالوقوف على حقائق التاريخ البعيد، فتاريخ الإنسانية يربط الحاضر بالماضى والمستقبل، ذلك أن ملاحظة الماضى تساعد على فهم الحاضر، وهذا يساعد على الوصول إلى المبادئ والقوانين العامة المتصلة بظاهرة من الظواهر.

كما أن أية دراسة قانونية تعتمد على المنهج الوصفى دون المنهج التحليلى، وأسلوب السرد دون المقارنة¡ لا تضيف شيئاً ولا تقدم جديداً، ذلك أن أى نظام قانونى لا يأتى من فراغ، ولا يوجد بدون غاية واقعية، فهو يستخلص من الواقع ليطبق بعد بناءه النظر ì على الواقع أيضاً[(ï)].

ولذا يلزمنا الأخذ بالمنهج التاريخى تارة وبالمنهج الوصفى وبالمنهج التحليلى تارة أخرى، كما يلزمنا الأخذ بأسلوب السرد حيناً ¡ وبأسلوب المقارنة والتأصيل أحياناً أخرى.

نطاق الدراسة:

مما لا شك فيه أن نظام القضاء بصفة عامة ¡ والقضاء العمالى بصفة خاصة، يختلف تنظيمة من مجتمع إلى مجتمع آخر، وفقاً لما وصل إليه كل مجتمع من ثقافة فكرية وقانونية وإجتماعية¡ ومدى احترامه للحرية النقابية، والتزامه بالمبادئ الأساسية فى العمل، التى قررتها منظمة العمل الدولية . وقد أملت علينا الضرورات العلمية والعملية ¡ حصر الدراسة فى القانونين المصرى والفرنسى ¡ لمعالجة هذا الموضوع . ويرجع السبب فى اختيار القانون الفرنسى لتتم فى نطاقه الدراسة، أن القانون الفرنسى هو المصدر التاريخى للقانون المصرى، فضلاً عن قيام الفقه والقضاء الفرنسى بمعالجة بعض الثغرات التى تركها المشرع المصرى

(ï) محمد عبد الفتاح – سلطة صاحب العمل فى إدارة منشأته – رسالة لنيل درجة الدكتوراه فى القانون ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة، 2005 ¡ Õ 6.

فيما يتعلق بتنظيم القضاء العمالى[ï]. ومن ثم نعتقد أن حصر الدراسة فى القانونين المصرى والفرنسى يمكن أن يفيد فى هذا الشأن، حيث يمكن الأخذ بالحلول القضائية والفقهية فى القانون الفرنسى لمعالجة المشكلات المتعلقة باللجنة القضائية المختصة بالفصل فى المنازعات العمالية ¡ والتى لا تتعارض مع ظروفنا الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، ومن ثم يساعد النظام القانوني الفرنسى القانون الفرنسى نبراساً لنا فى معالجة أحكام اللجنة الخماسية لوضع ضوابطها ¡ وسد نقائصها.

القضايا والإشكاليات والأسئلة الرئيسية التى يثيرها موضوع الدراسة:

فى مقدمة الإشكاليات التى تطرحها هذه الدراسة، طبيعة تلك اللجنة : هل هى لجنة قضائية، ام لجنة إدارية ذات إختصاص قضائى¿ وذلك لاختلاف النتائج المترتبة على كلاً منها.

وثانى الإشكاليات الرئيسية التى يثيرها موضوع اللجنة الخماسية هو تشكيلها الذى أتى به المشرع، وهل يكفى وجود قاضيين ضمن هذا التشكيل الخماسى¡ أم أن العدالة تتطلب تشكيلاً ثلاثياً من القضاة¿

وثمة إشكالي É ثالثة رئيسية ¡ إلا وهى تحديد اختصاص هذه اللجنة ¡ وهل تختص بالمنازعات الفردية التى كانت متداولة قبل إنشائها ولم يتم الفصل فيها، أم يقتصر اختصاصها على المنازعات التى تنشأ منذ نفاذ قانون العمل الجديد ¡ ومدى إختصاصها بنظر منازعات العمال وأصحاب الأعمال الخاضعين لقوانين ولوائح تحكم علاقات العمل جنباً إلى جنب، بجانب قانون العمل، ومدى أحقية مكاتب القوى العاملة فى إحالة النزاع مباشرة إلى قضاء اللجنة الخماسية، فى حالة عدم الوصول إلى تسوية ودية.

(ï) محمد عبد الفتاح على – سلطة صاحب العمل فى إدارة منشأته سابق الإشارة إليه، Õ6.

ونظراً لحداثة العمل بنظام اللجنة الخماسية، وبالتالى ندرة المراجع التى تناولت الموضوع، فقد أضطر الباحث إلى ارتياد دروب غير مأمونة فى أحايين عديدة، واجتهد أن يقدم وجهة نظره فى القضايا المطروحة، ولمحاولة تذليل هذه الصعوبة : فقد عمد الباحث على أن يهئ أرضا مناسبة لمباشرة التحليل، وذلك بإيراد النصوص القانونية التى لها علاقة بالموضوع، مع التقديم للأفكار التى دار حولها البحث، بأحكام القضاء ليدور فى فلكها، ويستخلص النتائج من أعماقها، تدليلاً لرأيه، هذا فضلاً عما أتيح له من مراجع الفقه.

خطة البحث:

فى نطاق هذه الدراسة والخطة البحثية، عقدنا فصلاً خاصاً بشأن التطور التاريخى للجنة الخماسية، أطلقنا عليه "الفصل التمهيدى" تناولنا فيه نشأة قانون العمل والقضاء العمالى، مروراً باللجنة الثلاثية بإعتبارها النواة الأولى للجنة الخماسية، فتناولنا كيف تطور هذا النظام بشئ من التفصيل.

ومن "الفصل التمهيدى" انتقلنا إلى معالجة الهيكل القانوني للجنة الخماسية، من خلال الفصل الأول ¡ فتناولنا تشكيل اللجنة الخماسية، وبيان صفة أعضاءها القضائية ¡ وغير القضائية ¡ وطبيعتها القانونية فى مبحث أول، وفى المبحث الثانى¡ تناولنا بالتفصيل مجلس الحكماء (مجلس العمل)¡ باعتباره المحكمة المتخصصة فى الفصل فى المنازعات الفردية الناشئة عن تطبيق عقد العمل ¡ وفقاً للنظام القانونى للتنظيم القضائى العمالى الفرنسى.

وفى الفصل الثانى تناول البحث اختصاص اللجنة الخماسية، بشئ من التفصيل، وفى غير أطناب ¡ وحاول الباحث إيجاد حلول للمشاكل العملية التى أظهرها التطبيق العملى لنظام اللجنة¡ ثم تعرض للاختصاص فى القانون المقارن.

وفى الفصل الثالث تناول البحث إجراءات المنازعة أمام اللجنة وتقادم الدعوى وسلطات اللجنة الخماسية ¡ كما تناول الإجراءات أمام مجلس الحكماء

(مجلس العمل) الفرنسى. ومسئولية أعضاء اللجنة والمجلس فى القانونين المصرى والفرنسى.

وتناول الفصل الرابع إجراءات الحكم فى النظامين – ليختتم بخاتمة ليتناول فيها أهم الآراء والمقترحات.

والله أسأل التوفيق والسداد

الفصل التمهيدى

المنظور التاريخى للجنة الخماسية

المنظور التاريخى للجنة الخماسية

تمهيد:

لا يكتمل البحث العلمى إلا بالوقوف على حقائق التاريخ البعيد، فتاريخ الإنسانية يربط الحاضر بالماضى والمستقبل، ذلك أن ملاحظة الماضى تساعد على فهم الحاضر، وهذا يساعد على الوصول إلى المبادئ والقوانين العامة، المتصلة بظاهرة، من الظواهر (Ï).

وبعبارة أخرى، إذا كان من المعروف وفقاً لمناهج البحث أن النظام الجديد ينبثق من النظام القديم، وجب علينا أن ندرس، بقدر الإمكان النظام القديم، فى نشوءه وتطوره، بشأن حماية الطبقة العاملة وإيجاد نظام لحل مشكلاتها . لذلك نعرض نشأة القضاء العمالى فى مصر واللجنة الثلاثية كمرحلة للتسوية الودية ¡ ثم اللجنة الخماسية باعتبارها تطوراً تاريخياً للجنة الثلاثية ¡ وذلك من خلال مبحثين، نتناول فيها بالبحث مراحل تطور القضاء العمالى فى مصر حتى نصل إلى نشأة اللجنة الخماسية.

(Ï) أحمد عبد الكريم سلامة – الأصول المنهجية لإعداد البحوث العلمية – سابق الإشارة إليه ، Õ 39 وما بعدها.

المبحث الأول

مراحل تطور القضاء العمالى فى مصر

تمهيد:

يعرف النظام القضائى المصرى جهتين تتوليان وظيفة القضاء [1]، جهة المحاكم، وجهة القضاء الإداري، لكل جهة نظامها وتشكيلها الخاص بها، وليس هنا مجال للبحث فى تفصيلات كل نظام، ولكن نقتطف من نظام جهة المحاكم بالقدر اللازم لبيان أصول ونظام القضاء العمالى.

وهذا النظام الحالى سبقه تطور تاريخى طويل أدى إليه من خلال صراع وطنى سياسى، واجتماعى، شهده التاريخ المصرى.

ذلك انه إذ الغى نظام الطوائف فى مصر بالمرسوم الذى فرضته ما يسمى بضريبة "الباتنتة" والذى صدر فى 9 يناير 1890، بعد ذلك كان القانون المصرى الأهلى والمختلط هو الذى يحكم علاقة العامل بصاحب العمل، والذى يذعن فيه العامل لشروط صاحب العمل الجائ.

æ صمت تشريعى طويل، فى مجال علاقات العمل لم تفق الحكومة المصرية إلا بعد إنتهاء الحرب العالمية الأولى، فأصدر مجلس الوزراء فى 18 أغسطس 1919¡ قرار بتشكيل لجنة التوفيق بين العمال وأصحاب الأعمال ¡ برئاسة المحافظة وحدد اختصاصها فيما يلى:

قبول وفحص أى طلب يكون ¡ رض منه تدخل الحكومة، فى المسائل التى تحدث بين أصحاب الأعمال وبين مستخدميهم، فيما يختص بالاجور وساعات العمل، وغير ذلك من الشروط الخاصة بالعمل، وقد خول المجلس للجنة الحق فى

(Ï) فتحى والى، الوسيط فى قانون القضاء المدنى – الطبعة الثانية – مطابع روز اليوسف، القاهرة 1981 ¡ Õ 222